ينظر فى ذلك ان كان صاحب الدعوة ممن يرضى بمجرد حضوره ولا يتأذى بترك الافطار لا
يفطر وان كان يعلم انه يتأذى بترك الافطار يفطر ويقضى وقال الفقيه ابو الليث انكان
يفطر لادخال السرور فى قلب اخيه فلا بأس به وان كان لشهوة نفسه يكره هذا كله من صدر
الشريعة ومن حاشيتها للكمال الاسود وفى الذخيرة هذا اذا كان الافطار قبل الزوال
واما اذا كان بعده فلا يفطر الا اذا كان فى ترك الافطار عقوق الوالدين كذا فى شرح التحفة
ومن زار من الزيارة قوما او اضافهم من الضيافة فلا يصومن نهى بالنون المشددة الا
باذنهم لما مر ان الضيافة عذر فى افطار المتطوع قال فى الوقاية ويباح اى الافطار بعذر
ضيافة وفى صدر الشريعة هذا الحكم يشمل المضيف والضيف ولو اجهده اى لو اتبعه الصوم
النفل والجهد بالفتح المشقة يقال جهد دابته واجهدها اذا حمل عليها فى السير فوق طاقتها
ذكره فى مختار الصحاح افطر ايضا اى كما افطر لاعذار مثل الالحاح والزيارة والضيافة وقضاه
يوما مكانه هذا عندنا وعند الشافعى لا يجب صيامه اى بالشروع ولا اقضاؤه لان الصائم
المتطوع امر نفسه او امين نفسه ان شاء صام وان شاء افطر ولنا ما روى عن عايشة رضى الله
عنها انها قالت اصبحت انا وحفصة صائمتين متطوعتين فاهدى لنا طعام فافطرنا عليه فدخل
علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتنى حفصة فسئلته عن ذلك فقال عليه السلام اقضيا
مكانه كذا ذكر فى الزيلعى ومن السنة اعتكاف العشر الاواخر من الشهر اى من شهر رمضان
والاجتهاد اى مجاهدة النفس فيها اى فى العشر الاواخر لما روى عن عايشة رضى الله عنها
ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى توفاه الله تع ثم اعتكف
ازواجه من بعده وقالت عايشة رضى الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد فى طلب
ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان ما لا يجتهد فى غيره وقالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا دخل العشر شد ميزره واحيى ليله وايقظ اهله اى للعبادة وطلب ليلة القدر فيها
والميزر بكسر الميم وشده كناية عن اجتناب النساء وترك غشيانهن اى جماعهن وعن الجد
والتشمير والعمل كذا ذكر فى شرح المصابيح وذكر فى الكافى ان الاعتكاف سنة موكدة لانه
صلى الله عليه وسلم كان يعتكف فى العشر الاخير من رمضان منذ قدم المدينة الى ان توفاه الله تع
قال الزهرى عجبا من الناس كيف تركوا الاعتكاف ورسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعله وما ترك
الاعتكاف حتى قبض واما اللبث فركنه لانه يقوم به وهو ينبئ عنه لان الاعتكاف افتعال
من عكف اذا دام والصوم شرطه والنية شرط لكل عبادة وقال الشافعى رحمه الله الصوم
ليس بشرط وذكر فى التاتارخانية ان الاعتكاف ضربان تطوع وهو ان يشرع فيه من غير ان
يوجبه وواجب وهو ان يوجبه على نفسه واذا اراد الايجاب ينبغى ان يذكر بلسانه ولا يكفى
لايجابه النية بالقلب والصوم شرط لصحة الاعتكاف الواجب واختلفت الروايات فى النفل

روى الحسن

روى الحسن عن ابى حنيفة ان الصوم شرط لصحته وفى ظاهر الرواية ليس بشرط وهو قول ابى يوسف
ومحمد وفى الكفاية وعن ابى يوسف ان الاعتكاف الواجب لا يجوز اداؤه فى غير مسجد الجماعة
واما النفل فيجوز اداؤه فى غير مسجد الجماعة وهذا المذكور كله من حاشية صدر الشريعة
للكمال الاسود وقيام ليلة القدر اى احيا تلك الليلة بالعبادات والطاعات من السنة ايضا
قال البيضاوى وتسميتها بذلك اى تسمية ليلة القدر بليلة القدر لشرفها او لتقدير الامور فيها
لقوله تع فيها يفرق كل امر حكيم انتهى وقال ابن الشيخ فى حاشيته عن الواحدى ان القدر فى اللغة
بمعنى التقدير وهو جعل الشئ على مقدار غيره من غير زيادة ولا نقصان وقال سميت بها لانها
ليلة تقدير الامور والاحكام عن ابن عباس رضى الله عنهما ان الله تع قدر فيها كل ما يكون فى
تلك السنة من مطر ورزق واحياء واماتة الى مثل هذه الليلة من السنة الاتية ويسلمه
الى مدبرات الامور من الملائكة وهم اسرافيل وميكائيل واسرافيل وعزرائيل وجبرائيل
عليهم الصلوة والسلام ونظيره قوله تع فيها يفرق كل امر حكيم واعلم ان تقدير الله تع لا
يحدث فى تلك الليلة فانه تع قدر المقادير قبل ان يخلق السموات والارض فى الازل بل المراد اظهار
تلك المقادير للملائكة فى تلك الليلة بان يكتبها فى اللوح المحفوظ وهذا القول اختيار عامة العلماء
وعن ابى بكر الوراق سميت ليلة القدر لانه نزل فيها كتاب ذو قدر على لسان ملك ذى قدر
على امة لها قدر ولعله انما ذكر لفظ القدر فى هذه السورة ثلث مرات لهذا السبب وقال
الخليل سميت ليلة القدر اى ليلة الضيق لان الارض تضيق فيها بالملائكة فالقدر بمعنى الضيق
كما فى قوله تع ومن قدر عليه رزقه انتهى كلام المحشى وهى اى ليلة القدر والليالى بسبع وعشرين
بمعنى فى من الشهر وقوله تمضى صفة بعد صفة لقوله بسبع وعشرين او حال منه والتقييد به لدفع
احتمال ان يراد سبعا وعشرين الباقية بعد مضى ثلاثة ايام وقال الشارح ابن سيد على ان قوله
بسبع وعشرين متعلق بقوله تمضى على معنى ان ليلة القدر تمضى بمضى سبع وعشرين يوما من
شهر رمضان وهذا كما ترى بعيد على ان تمييز قوله بسبع وعشرين يجب ان يكون مونثا
اعنى ليلة لا يوما فى اكثر الاخبار الواردة فى حق ليلة القدر روى عن ابى بن كعب رضى الله
عنه انه حلف لا يستثنى انها ليلة سبع وعشرين فقيل له باى شئ تقول ذلك قال بالعلامة
التى اخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تطلع الشمس فى صبيحتها بيضا لا شعاع لها ذكره فى
المصابيح وقال فى شرحه قيل ان الملائكة لكثرة اختلافها فى ليلتها ونزولها الى الارض وصعودها
يستتر باجنحتها واجسامها اللطيفة ضوء الشمس انتهى وليكن اكثر دعائه اى اكثر دعاء المجتهد
ان وجدها اى ليلة القدر بالعفو والمغفرة روى عن عايشة رضى الله عنها انها قالت قلت
يا رسول الله ارايت ان علمت اى ليلة القدر ما اقول فيها قال قولى اللهم انك عفو تحب العفو فاعف
عنى ذكره فى المصابيح قولها ارايت بالهمزة الاستفهامية وبفتح الراء وتاء الخطاب بمعنى اخبرنى يقال

مطلب
قيام ليلة القدر

مطلب
فى ليلة القدر بحث عميق وفهم دقيق
وسبب تسمية القدر بالقدر

رد سيد على زاده
قوله وهذا كما ترى بعيد وجهه ان مراد المص بقوله
هذا بيان وقت ليلة القدر لا بيان مضيه ومروره
منه

قوله لا يستثنى اى حلف حلفا جازما من غير ان يقول
عقيبه ان شاء الله وقوله انها مفعول حلف اى حلف انه
ليلة القدر ليلة سبع وعشرين منه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)